قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 7 أوت 2015 يتعلق بتأجيل المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار ثقافى رئيس.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1443 لسنة 1999 المؤرخ في 21 جوان 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان وزارة الثقافة المنقح بالأمر عدد 3208 لسنة 2012 المؤرخ في 10 ديسمبر 2012،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفرى 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 8 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار ثقافي رئيس،

وعلى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار ثقافي رئيس.

قررت ما یلی:

الفصل الأول - تؤجل المناظرة الداخلية بالمافات للترقية إلى رتبة مستشار ثقافي رئيس المفتوحة بمقتضى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 إلى يوم 7 أكتوبر 2015 والأيام الموالية.

الفصل 2 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 24 أوت 2015.

الفصل 3 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أوت 2015.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث لطيفة غول الأخضر

> اطلع عليه رئيس الحكومة الحبيب الصيد

قرار من وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث مؤرخ في 7 أوت 2015 يتعلق بتأجيل المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية.

إن وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية كما تم إتمامه بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 14 أفريل 2015 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزى،

وعلى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزى.

قررت ما يلي:

الفصل الأول . تؤجل المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل مركزي بسلك محللي وتقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المفتوحة بمقتضى قرار وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث المؤرخ في 10 جويلية 2015 إلى يوم 1 أكتوبر 2015 والأيام الموالية.

الفصل 2 ـ تختم قائمة الترشحات يوم 24 أوت 2015.

الفصل 3 ـ ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 أوت 2015.

وزيرة الثقافة والمحافظة على التراث

لطيفة غول الأخضر

اطلع عليه رئيس الحكومة الحبيب الصيد